

وسائل الشيعة

[67] 7 - علي بن عيسى في (كشف الغمة) نقلا من كتاب (أخبار فاطمة (عليها السلام))

لابن بابويه عن علي (عليه السلام) قال: كنا عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: أخبروني أي شيء خير للنساء ؟ فعيينا بذلك كلنا حتى تفرقنا ، فرجعت إلى فاطمة (عليها السلام) فأخبرتها بالذي قال لنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) وليس أحد منا علمه ولا عرفه ، فقالت: ولكنني أعرفه: خير للنساء أن لا يرين الرجال ولا يراهن الرجال ، فرجعت إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقلت: يا رسول الله سألتنا أي شيء خير للنساء ؟ خير لهن أن لا يرين الرجال ولا يراهن الرجال ، فقال: من أخبرك ، فلم تعلمه وأنت عندي ؟ فقلت: فاطمة ، فأعجب ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقال: ان فاطمة بضعة مني. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1) ، ويأتي ما يدل عليه (2) . 25 - باب ان المؤمن كفو المؤمنة فيتزوج امرأة أعلى منه نسبا وحسبا وشرفا (25055) 1 - محمد بن يعقوب ، عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة الثمالي - في حديث - قال: كنت عند أبي جعفر (عليه السلام) فقال له رجل: إني خطبت إلى مولاك فلان بن أبي رافع ابنته فلانة فردني ورغب عني وازدرأني لدما متي وحاجتي وغربتني ، فقال أبو جعفر (عليه السلام): اذهب فأنت رسولي إليه ، فقل له: يقول لك محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: زوج _____ (7) كشف الغمة 1: 466. (1) تقدم في الحديثين 4 و 5 من الباب 23 من هذه الأبواب. (2) يأتي في البابين 129 و 132 من هذه الأبواب. الباب 25 فيه حديثان (1) الكافي 5: 339 / 1. (*) _____